

55- التعليق على المتنقى للمجد ابن تيمية

عبدالله السعد

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين نحمده عز وجل ونتنبي عليه الخير كله نصلي ونسلم على نبينا محمد وعلى الله واصحابه والتابعين لهم باحسان الى يوم الدين اما بعد فقال المصنف رحمة الله تعالى وهو مجد الدين ابو البركات ابن تيمية - 00:00:00 في كتابه المتنقى من احاديث الاحكام قال باب ما يقول اذا فرغ من وضوئه ما يقول من الذكر بعد الانتهاء من الوضوء وتقديم لنا انه لم يثبت قبل الوضوء دعاء - 00:00:28

التسمية اللاحاديث الواردة فيها ضعيفة وكذا ايضا الدعاء اثناء الوضوء فهناك من يقول اذا غسل وجهه اللهم بيظ وجهي يوم تبليط الوجوه او نحو ذلك واذا غسل يده ايضا قال كذا وكذا - 00:00:52 فهذا ليس ب صحيح والذى ثبت انما هو بعد الانتهاء من الوضوء هذا هو الذى سبها وثبت ذكران الذكر الاول هو لا الله الا الله وحده لا شريك له. اشهد ان لا الله الا الله - 00:01:16

وحده لا شريك له واهشهد ان محمدا عبد ورسوله كما سوف يأتي والثاني سبحانه اللهم وبحمدك اشهد ان لا الله الا انت استغفرك واتوب اليك. هذا الذي ثبت قال عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:01:38 ما منكم من احد يتوضأ فيسبغ الوضوء ثم يقول لعل الاستاذ ابو بكر ينتبه اشهد ان لا الله الا الله وحده لا شريك له واهشهد ان محمدا عبد هو ورسوله الا فتحت له ابواب الجنة الثمانية - 00:02:07

يدخل من ايها شاء اذا قال الانسان هذا الذكر العظيم وهو الشهادة لله بالوحدانية والشهادة لرسوله بالنبوة ووسالة شهادة لرسوله بالعبودية ووسامة عليه الصلاة والسلام العبودية ردا على اهل الغلو - 00:02:30

وسالة ردا على اهل الجفاء الذين ينكرون رسالة ونبوة رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا قال الانسان هذا الدعاء العظيم فان ابواب الجنة الثمانية تفتح له. نسأل الله من فضله. وعلم ان للجنة ثمانية ابواب. كما جاء في هذا الحديث وغيره من - 00:02:54 الاحاديث قال رواه احمد ومسلم وابو داود والحمد وابي داود في رواية من توضأ فاحسن الوضوء ثم رفع نظره الى السماء فقال وساق الحديث هذه آاللطفة او الزيادة وقع بصره الى السماء او نظره الى السماء لا تصل - 00:03:21

انما جاءت من حديث زهرة بن معبد عن ابن عمه ولم يسمه عن عقبة بن عمر بن الخطاب انه عندما توضأ رفع بصره الى السماء وقال هذا الدعاء - 00:03:51

لاعب هذا السياق لا يصح رفع البصر الى السماء غير صحيح. ولان في الاسناد من هو مبهم لم يشتم قال باب الموالاة والوضوء هذى فيها ضعف. نعم يعني جزاه الله خير والشيخ مصطفى ذكرنا بها هذه جاءت في رواية الترمذى. جاءت في رواية الترمذى - 00:04:09

وفيها ضعف واما في صحيح مسلم فليس فيه هذه الزيادة وذهب بعض اهل العلم الى تحسينها ولكن هي فيها ضعف. اللهم اجعلني من التوابين واجعلني من المتطهرين والله يكفيانا ما في مسلم - 00:04:43

يكفيانا ما في مسلم او ما جاء في حديث ابي سعيد الخدري الذي خرجه النسائي من حديث ابي مجلس عن قيس ابن عباد عن ابي سعيد الخدري قال من قال بعد الوضوء - 00:05:07

سبحانك الله وبحمدك اشهد ان لا الله الا انت استغفرك واتوب اليك كتبت في ربط وطبع عليها بطابع فلم تكسوا الى يوم القيمة وهذا جاء مرفوعا وجاء موقوفا والصواب وقفه كما قال النسائي - 00:05:24

ولكن مثل هذا لا يقال من قبل ان من قال هذه الكلمات وانها توضع في ويطبع في طابع ولم يكسر الى يوم القيمة. ما الذي ادراه ابو سعيد؟ فلا بد من توقيف - [00:05:48](#)

فهذا له حكم ضعف الاول تقدم وهو مسلم. اشهد ان لا الله الا الله وحده لا شريك له وشهاده ان محمدا عبده ورسوله. هذا قد رواه الامام مسلم قال باب الموالاة في الوضوء - [00:06:04](#)

والموالاة زهب بعض اهل العلم الى اشتواطها في الوضوء والموالاة هي انك لا تؤخر غسل عضو قبل نعم لا تؤاخذ غسل العضو حتى يجف. العضو الذي قبله لا عليك ان توالي - [00:06:23](#)

نعم عليك نعم ان توالي كما ذكر الاستاذ ابو بكر على طول. نعم عليك ان توالي تتابع نعم لا تؤخر غسل عضو حتى ينشف الذي قبله نعم فذهب بعض اهل العلم الى اشتواطها اشتراط ذلك وذهب بعض اهل العلم الى عدم اشتراط ذلك - [00:06:46](#)

هل يشترط يا شيخ عبد الله هذا في الغسل من الجنابة نعم لم يشترط هذا في الجنابة في الجنابة ليس شرطا يعني لو غسلت النصف جسمك ثم بعد ساعة كمبته - [00:07:07](#)

يقولون خلاص قد تطهرت من الحدث الاكبر وانما هذا يشترط في الوضوء عند جمع من اهل العلم وليس جميعهم ونأتي الى الاحاديث ففيها هذا وذاك قال عن خالد بن معدان قال عن بعض ازواج النبي صلى الله عليه وسلم - [00:07:29](#)

ام ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى رجلا يصلي وفي ظهر قدمه لمعة وهم لم يغسلوها لم يصبه الماء فامرها رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يعيدوا الوضوء - [00:07:54](#)

لانه قد جفت اعضائه لا او على الاقل يعني مسحة لرأسه الذي هو قبل القدمين قد جف نعم فامرها ان يعيدي الوضوء كما في هذا الحديث رواه احمد وابو داود وزاد والصلوة - [00:08:18](#)

نعم لانه صلى بالتالي في طهارة يعني فيها ما قال الاسهم قلت لاحمد هذا اسناد جيد قلت هذا اسناده جيد؟ قال جيد نعم وفي النفس شيء من خالد بن معدان عن بعض ازواج النبي صلى الله عليه وسلم لان قد يكون لم يسمع - [00:08:37](#)

وهناك من اهل العلم ممن تكلم فيه ولكن الامام احمد جود اسناده وطبعا يعني الذي عند احمد وابو داود عن بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه ان رجلا توضأ فترك موضع ظفر على قدمه. نفس - [00:09:05](#)

الاول فابصره النبي صلى الله عليه وسلم فقال ارجع فاحسن وضوئك هنا ما امر باعاذه الوضوء ولا الصلاة قال احسن وضوئك احسان الوضوء هنا بان تغسل ما تركته نعم قال فرجع - [00:09:31](#)

فتوضأ ثم صلى نعم فهذا فيه انه يعني حتى اللفظ الثاني ان توضأ كانه ماذا كأنه عاد يعني اللفظ الاول اوجع فاحسن وضوئك محتمل لهذا وذاك محتمل النبسي يغسل ما ترك - [00:09:56](#)

ومحتمل انه يعيدي الوضوء قال فرجع فتوضأ ثم صلى رواه احمد ومسلم ولم يذكر الامام مسلم وهذا يستدل به على من لم يرى وجوب الموالاة لم يشتروا. هذا يد هذا يستدل به قد يستدل به من لا يرى اشتواط الموالاة. قال باب جواز - [00:10:17](#)

في الوضوء نعم يجوز المعاونة في الوضوء. نعم. يعني يأتي واحد ويصب عليك وانت تتوضأ او شخص لا يستطيع ان يغسل قدمه فيغسلها له ولده مثلا او زوجة فلا بأس بذلك - [00:10:47](#)

قال عن المغيرة ابن شعبة رضي الله عنه انه كان مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفره وانه ذهب لحاجة له هذا اي قضاء الحاجة وان المغيرة جعل يصب الماء بعد ان انتهى من حاجته كي يصب عليه الماء يصب الماء عليه وهو يتوضأ - [00:11:09](#)

غسل وجهه ويديه ومسح برأسه ومسح على الخفين اخرجاه اخر جه البخاري ومسلم قالوا عن صفوان بن عسال قال صبيت على النبي صلى الله عليه وسلم الماء في السفر والحضر في الوضوء - [00:11:31](#)

في السفر والحضر يقول سبب في السفر والحضر في الوضوء رواه ابن ماجة وهذا قد يكون منقطع لانه جاء من حديث حذيفة بن ابي حذيفة عن صفوان بن عسال قال البخاري ولم يذكر حذيفة سمعا من صفوان - [00:11:57](#)

ولذا قال ابن حجر وفيه ضعف قال بابنا المندليل بعد الوضوء والغسل نلاحظ قال عن قيس ابن سعد قال جارنا رسول الله صلى الله

عليه وسلم في منزلنا فامر له سعد بغسل - [00:12:17](#)

اي سعد بن عبادة رضي الله عنه فوضع له فاغتسل ثم ناوله ملحفة مصبوغة بزعفران او ورس فاشتمل بها رواه احمد وابن ماجه وابو داود نعم وهذا جاء موصول وجاء موصلا - [00:12:43](#)

نعم يعني لم يصح تقريرها حديث اقوم ما في الباب هو هذا. لم يصح حديث في تمدن بعد الوضوء كما قال ابو عيسى الترمذى نعم ولكن هو يعني اه عند الحاجة هو عند الحاجة مباح هو عند الحاجة هو الانسان - [00:13:10](#)

قد يكون في الشتاء يحتاج الى ماذا؟ ان يتمندل نعم يحتاج الى ان يمسح وقد يكون في الصيف لا يحتاج اذوا بالله تعالى التوفيق - [00:13:32](#)